جامعة الزرقاء

كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية

المؤتمر العلمي الدولي التاسع الزرقاء – الأردن

"الوضع الاقتصادي العربي وخيارات المستقبل"

للفترة 24 – 25 نيسان/ابريل 2013م

الصناعة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي
الواقع والتحديات وسبل التطوير

د. رحيم حسين rahim_hocine@yahoo.fr

أ. زنكري ميلود mzenkri@gmail.fr

جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج – الجزائر

ملخص:

تهدف هذه الورقة إلى الكشف عن واقع المصرفية الإسلامية بالدول المغاربية (الجزائر، تونس، المغرب، ليبيا وموريتانيا) والتحديات التي تقف أمام تطورها، إذ أن هذه الصناعة تعد متخلفة بهذه الدول مقارنة بما عرفته من نمو في عديد الدول الإسلامية، ومن ثم تقديم بعض المقترحات في سبيل تطويرها وترقية أنشطتها، خاصة في ظل المستجدات الأخيرة التي اقتضتها التحولات السياسية ببعض هذه الدول.

Abstract:

This paper aims to reveal the reality of Islamic banking in maghreb countries (Algeria, Tunisia, Morocco, Libya and Mauritania) and the challenges that stand in front of their development, such that this industry is considered underdeveloped in these countries compared to many other Muslim countries, and then present some proposals in order to develop and promote its activities, especially after the recent developments necessitated by the political transformations in some of these countries.

مقدمة:

على الرغم من حداثة صناعة الصيرفة الإسلامية نسبيا، بالمقارنة مع الصيرفة التقليدية، وعلى الرغم من التحديات التي تواجهها هذه الصناعة في ظل التطورات المالية والمصرفية العالمية، استطاعت المصارف الإسلامية أن تحقق نمواً مطّردا وانتشاراً واسعاً في الكثير من دول العالم، كما أصبح لها مكانة فعلية معتبرة في أسواق المال العربية والعالمية. فلقد عرفت الأصول المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية على مستوى السوق العالمية نمواً ملحوظاً، إذ أصبحت تمثل حاليا ما يعادل 1% من إجمالي أصول السوق المالية

العالمية برصيد يقارب 1.3 ترليون دولار عام 2011، وهو ما يمثل زيادة نسبتها 14% عن سنة 2010، التي قدرت فيها قيمة هذه الأصول بنحو 1.1 ترليون دولار، وتتوقع المؤسسات والهيئات المالية الدولية أن للأصول المالية الإسلامية القدرة على المحافظة على معدل نمو ثابت في حدود 10% - 15% على مدى عدة سنوات.

غير أن هذا النمو والتوسع في الصناعة المصرفية الإسلامية لم يكن متوازنا جغرافيا، فما يزال نمو هذه الصناعة بدول المغرب العربي دون المستوى، حيث توضح المؤشرات أن قيمة أصول المالية الإسلامية في هذه الدول هي أقل بكثير مما هو موجود في دول أخرى على غرار مصر، الأردن، دول الخليج، إيران، ماليزيا وتركيا. ففي الجزائر بلغت قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية 1 مليار دولار، وفي تونس بلغت 0.8 مليار دولار، وهو ما يمثل نسبة 0.077% بالنسبة للجزائر و 0.062% بالنسبة لتونس من إجمالي الأصول المالية الإسلامية، أما بالنسبة لليبيا والمغرب فلا يتوفران بعد على مؤسسات مالية إسلامية، وهما حاليا بصدد البناء لها، وكذلك الأمر بالنسبة لموريتانيا حيث نجد أن المصارف الإسلامية بها لا تمثل نسبة تذكر من إجمالي أصول نظامها المصرفي.

إن هذه الوضعية لا تعكس فرص الاستثمار الحقيقية والكامنة في مجال صناعة الصيرفة الإسلامية بهذه المنطقة من الوطن العربي، وسنحاول من خلال هذه الورقة الوقوف على واقع هذه الصناعة في الدول المغاربية، مشخصين ومحللين لأهم التحديات والعوائق التي جعلتها أقل تطورا، مقارنة بنظيرتها في باقي الدول العربية، وعلى ضوء ذلك سنحاول اقتراح آليات وتدابير في سبيل تطوير هذه الصناعة بهذه الدول بما يسهم في تنمية اقتصادياتها.

انطلاقا مما سبق تم اعتماد الخطة الموالية في دراستنا للموضوع:

أولا: تجربة العمل المصرفي الإسلامي في دول المغرب العربي

1/ إجمالي أصول المالية الإسلامية على المستوى العالمي وموقع دول المغرب العربي

2/ تجربة العمل المصرفي الإسلامي المغاربي على المستوى القطري

ثانيا: اقتصاديات دول المغرب العربي والدور الإيجابي للمصارف الإسلامية

1/ القطاع الفلاحي في اقتصاديات دول المغرب العربي و أهمية صيغ التمويل الإسلامي

2/ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات دول المغرب العربي وأهمية المصارف الإسلامية

3/ دور المصارف الإسلامية في تحقيق اندماج اقتصاديات دول المغرب العربي

ثالثا: تحديات المصارف الإسلامية في دول المغرب العربي

أولا: تجربة العمل المصرفي الإسلامي في دول المغرب العربي

قبل أن نتطرق إلى دراسة تجربة العمل المصرفي الإسلامي في كل دولة من الدول المغاربية نتطرق أولا إلى موقع الأصول المالية الإسلامية في هذه الدول عامة من إجمالي الأصول المالية الإسلامية على المستوى العالمي.

1/ إجمالي أصول المالية الإسلامية على المستوى العالمي وموقع دول المغرب العربي

عرفت الأصول المالية الإسلامية (تضم أصول البنوك الإسلامية وشركات الاستثمار الإسلامية مؤسسات التكافل وغيرها) نمواً ملحوظاً على مستوى السوق العالمية، إذ أصبحت تمثل الآن ما يعادل 1% من السوق المالية العالمية، إذ قاربت 1.3 تريليون دولار عام 2011، بزيادة نسبتها 14% عن سنة 2010، حيث كانت قيمة هذه الأصول تقدر بـ 1.1 تريليون دولار. وتتوقع المؤسسات والهيئات المالية الدولية أن للأصول المالية الإسلامية القدرة على المحافظة على معدل نمو ثابت في حدود 10% - 15% على مدى عدة سنوات[1].

ويختلف حجم أصول المالية الإسلامية من دول إلى أخرى، حيث نجد أن النسبة الكبيرة من حجم هذه الأصول تتركز في دول بعينها مثل إيران، المملكة العربية السعودية، ماليزيا والإمارات العربية المتحدة. الشكل الموالي يبيّن توزيع أصول المالية الإسلامية على مستوى هذه الدول.

شكل رقم (1): توزيع حجم الأصول الإسلامية الكلي على كل دولة على حدا لسنة 2010

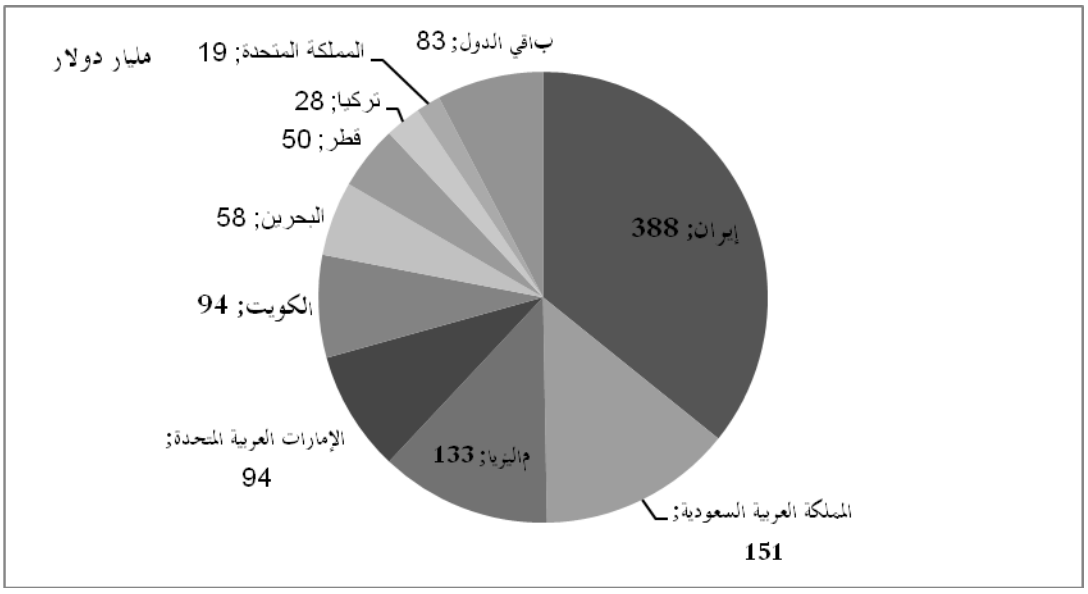

Source: thecityuk**, Financial markets series, Islamic finance**, Op. Cit, p1

من خلال قراءة الشكل (1)، الذي يعطي صورة حول توزيع حجم الأصول الإسلامية الكلي على كل دولة على حدا، يمكن الخروج بالنتائج التالية:

- تستحوذ إيران على نسبة 35% من إجمالي الأصول العالمية سنة 2010 بقيمة 388 مليون دولار، تليها المملكة العربية السعودية بأصول قيمتها 101 مليار دولار، ثم ماليزيا بأصول قيمتها 133 مليار دولار، ثم الإمارات العربية المتحدة بأصول قيمتها 94 مليار دولار.
- تتركز أكبر مراكز الأصول الإسلامية في دول بعينها مثل إيران ودول الخليج وماليزيا، ولهذا ما يبرره، باعتبار أن إيران اعتمدت النظام المالي والمصرفي الإسلامي وحولت مصارفها بالكامل إلى مصارف إسلامية، بما فيها البنك المركزي، كما أن دول الخليج عرفت توجها ملحوظا نحو اعتماد الصيرفة الإسلامية، بالإضافة إلى الاستقرار المالي والاقتصادي الذي تعرفه هذه الدول. أما بالنسبة لارتفاع قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة في ماليزيا فيرجع بصفة عامة إلى ما حققته هذه الدولة من انجازات اقتصادية ومالية متميزة، بالإضافة إلى نجاح سياستها الرامية إلى جعل ماليزيا مركزا للمالية الإسلامية.

[1] -thecityuk**, The Islamic Finance Market in 2012,** P4. www.thecityuk.com. 13/02/2012

- وجود دولة أوروبية غير إسلامية من ضمن الدول التي تمتلك نسبة معتبرة من إجمالي أصول المالية الإسلامية، حيث بلغت قيمة الأصول الإسلامية في المملكة المتحدة 19 مليار دولار، أي ما يعادل 2% من إجمالي هذه الأصول.

- إن أهم ما يمكن ملاحظته هو غياب إسهام أي دول من دول المغرب العربي في إجمالي أصول المالية الإسلامية على المستوى العالمي، ويعتبر هذا مؤشرا هاما عن واقع البنوك وشركات الاستثمار الإسلامية ومؤسسات التكافل بهذه الدول.

وفي ذات السياق، وبغرض إبراز واقع المالية الإسلامية عامة، والصيرفة الإسلامية بصفة خاصة، بدول المغرب العربي نقدم الشكل التالي الذي يتضمن مؤشر مساهمة أصول الأصول المالية الإسلامية في الدول المغاربية من إجمالي أصول المالية الإسلامية على مستوى دول منظمة التعاون الإسلامي:

شكل رقم (2): أصول المالية الإسلامية على مستوى دول منظمة التعاون الإسلامي لسنة 2011

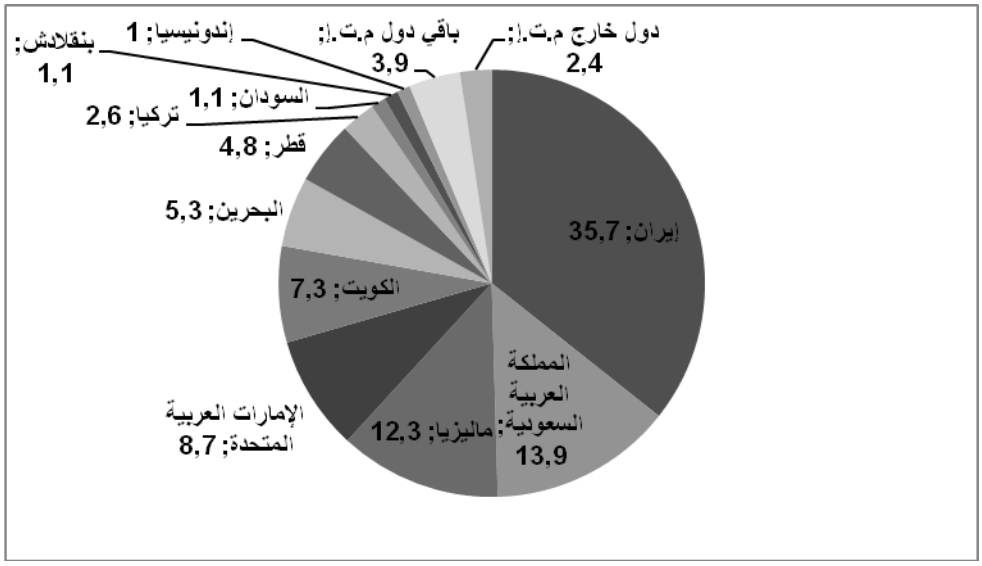

Source: - Statistical, Economic and Social Research and Training Centre for Islamic Countries**, Islamic Finance in OIC Member Countries**, Ankara, Turkey May 2012, p5
-The Banker, **Top 500 islamic Financial Institutions Research Findings,** Financial Times Business, London, Nouvember 2011, p4-5

توضح مؤشرات أصول المالية الإسلامية على مستوى دول منظمة التعاون الإسلامي لسنة 2011 ما يلي:

- تركّز الحجم الأكبر من هذه الأصول في منطقة الخليج العربي وإيران وماليزيا، إذ تستحوذ هذه الدول مجتمعة على 88% من إجمالي هذه الأصول على مستوى دول منظمة الإسلامي.

- غياب إسهام دول المغرب العربي في إجمالي أصول المالية الإسلامية على مستوى منظمة التعاون الإسلامي، وهذا مؤشر آخر إضافي عن واقع البنوك وشركات الاستثمار الإسلامية ومؤسسات التكافل في دول المغرب العربي.

- تخلّف المالية الإسلامية في دول المغرب العربي بصفة عامة، ليس فحسب مقارنة بدول منظمة التعاون الإسلامي، بل حتى مقارنة مع بعض الدول الأوروبية كالمملكة المتحدة، التي كما رأينا بلغت قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية 19 مليار دولار، أي ما يعادل نسبة 2% من إجمالي هذه الأصول، في حين هذه الدول مجتمعة تتشارك مع عدة دول أخرى من منظمة التعاون الإسلامي فيما نسبته 3.9% من إجمالي الأصول.

2/ تجربة العمل المصرفي الإسلامي المغاربي على المستوى القطري:

سنحاول هنا أن نتطرق إلى تجربة العمل المصرفي الإسلامي في كل دولة من دول المغرب العربي، وذلك من خلال دراسة واقع البنوك الإسلامية العاملة بهذه الدول، وتتبع الإجراءات والآليات التي اتخذتها في سبيل تطوير الصيرفة الإسلامية.

أ/ تجربة العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر:

عرف النظام المصرفي الجزائري إصلاحا شاملاً مع بداية التسعينيات، حيث تمت المصادقة على القانون المتعلق بالنقد والقرض رقم 90-10 المؤرخ في 1990/04/14[1]، والذي يعتبر من أهم النصوص التشريعية للنظام المصرفي في تاريخ الجزائر المستقلة، حيث جاء بقواعد تنظيمية، رقابية، وأخرى توجيهية تتناسب وخصوصيات اقتصاد السوق، وتجعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريعات المصرفية المعمول بها في البلدان المتقدمة.

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات هامة في هيكل النظام البنكي الجزائري، سواء فيما يتعلق بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية، أو فيما يتعلق بهيكل البنوك. ولأول مرة، منذ قرارات التأميم، تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالا لها في الجزائر، كما تم أيضا وبموجب نفس الأحكام السماح بإنشاء بنوك خاصّة.

لقد كان هذا الإصلاح بمثابة الحافز الأساسي الذي دفع بالبنوك الإسلامية إلى طلب الاعتماد. وبالفعل فقد تم، في إطار هذا القانون، اعتماد بنكين إسلاميين وأصبحا جزءا من النظام المصرفي الجزائري، وهما بنك البركة الجزائري وبنك السلام.

1) بنك البركة الجزائري:

تم إبرام اتفاقية إنشاء بنك البركة الجزائري بتاريخ 1 مارس 1990 بين كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري وشركة البركة القابضة السعودية، وهو يعتبر أول مؤسسة مصرفية يساهم في رأسمالها شريك خاص وأجنبي في نفس الوقت، يتمثل في مجموعة البركة السعودية عبر شركتها القابضة الكائن مقرها في البحرين، أما الشريك الوطني فيتمثل في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وهو بنك عمومي، ويشترك هذان المساهمان مناصفة في رأس المال الاجتماعي بلغ 500 مليون دينار جزائري، مقسمة إلى 500 ألف سهم، قيمة كل سهم 1000 دينار جزائري[2].

وبعد صدور التنظيم رقم 01-04 بتاريخ 2004/03/04، الذي حدد رأس المال الأدنى للبنوك التي تنشط داخل الجزائر بـ 2.5 مليار دينار، والحد الأدنى لرأس مال المؤسسات المالية بـ 500 مليون دينار [3]، قرر بنك البركة رفع رأس ماله بداية من جانفي 2006 إلى 2.5 مليار دينار تطبيقا لهذا التنظيم الجديد، حيث استعمل البنك إمكاناته الذاتية وإمكانات مساهميه في رفع رأس ماله [4].

وفقا للقانون الأساسي لبنك البركة الجزائري يقوم البنك بجميع أعمال التمويل والاستثمار على أساس أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال الوسائل التالية[5]:

---

[1]- القانون رقم 90 – 10 المؤرخ في 1990/04/14 المتعلق بالقرض والنقد .

[2]- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصر الأجل للبنوك الإسلامية**، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، ط1، 1423هـ-2002م، ص20.

[3]- التنظيم رقم 01 – 04 الصادر بتاريخ في 2004/04/04.

[4]- عبد الوهاب بوكروح، حوار مع السيد كريم سعيد مدير التسويق لدى بنك البركة الجزائري. جريدة الشروق، الأحد 2005/12/11 الموافق لـ 10 ذو القعدة 1426هـ، ع1557، ص5.

[5]-القانوني الأساسي لبنك البركة الجزائري ، ص ص03-04.

- تقديم التمويل اللازم، كليا أو جزئيا، في مختلف الأحوال والعمليات القابلة للتصفية الذاتية، ويشمل ذلك أشكال التمويل بالمضاربة والمشاركة المتناقصة وبيع المرابحة للآمر بالشراء وغير ذلك من الصور المماثلة.
- توظيف الأموال التي يرغب أصحابها في استثمارها المشترك مع سائر الموارد المتاحة لدى البنك وفق نظام المضاربة المشتركة، ويجوز للبنك في حالات معينة أن يقوم بالتوظيف المحدد حسب الاتفاق الخاص بالبنك.

وبالإضافة إلى النشاط التمويلي يقوم البنك بإبرام العقود والاتفاقات مع الأفراد والشركات والمؤسسات المحلية والأجنبية وتأسيس الشركات في مختلف المجالات، ولاسيما المجالات المكملة لأوجه نشاط البنك.

لقد عرف نشاط بنك البركة الجزائر تطورا ملحوظا يمكن إبرازه من خلال مؤشري حجم الميزانية وحجم التمويل :

. تطور حجم الميزانية:

بلغت الميزانية الإجمالية لبنك البركة الجزائري سنة 2010 ما قيمته 509 120 مليون دينار مقابل 2176.78 مليون دينار سنة 1993، أي تضاعفت قيمتها بحوالي 55 مرة خلال الفترة الممتدة ما بين 1993– 2010. والمنحنى التالي يوضح ذلك:

شكل رقم(3): تطور الميزانية الإجمالية لبنك البركة الجزائري في الفترة 1993 – 2010 (مليون دينار)

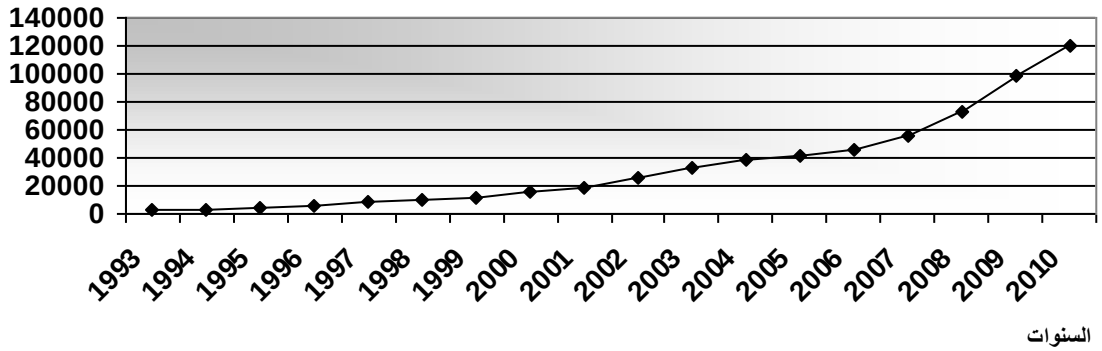

المصدر: ميزانيات السنوات المالية لبنك البركة الجزائري (1993-2010)

من الشكل (3) السابق نلاحظ ما يلي:

. سجلت الميزانية الإجمالية للبنك نسبة 30.48% كمعدل زيادة سنوية خلال الفترة الممتدة ما بين 1993 – 2004، كما تميز هذا التطور بتسجيل زيادات معتبرة خلال نفس الفترة، خاصة سنة 1994، أين بلغت نسبة الزيادة 60%، مسجلة بذلك ما قيمته 3486.88 مليون دينار مقابل 2176.68 مليون دينار سنة 1993، وكذلك عرفت سنة 1997 زيادة معتبرة في الميزانية الإجمالية للبنك حيث بلغت 51.72% مسجلة بذلك ما قيمته8004.72 مليون دينار مقابل 5275.86 مليون دينار سنة 1996 . أما في السنوات الأخيرة فقد بلغت الميزانية الإجمالية للبنك ما قيمته 508 150 مليون دينار سنة 2010، مقابل 99150 مليون دينار سنة 2009، أي بنسبة زيادة 22%. وكملاحظة عامة يمكن القول أن تطور حجم الميزانية الإجمالية لبنك البركة الجزائري تميز باتجاه تصاعدي خلال كل الفترة الممتدة من سنة التأسيس 1990 إلى غاية سنة 2010.

. تطور إجمالي تمويلات البنك:

عرف نشاط تمويل الزبائن في البنك تطورا محسوسا، خاصة سنة 2003، حيث بلغت التمويلات الممنوحة 21920 مليون دينار مقابل 17930 مليون دينار سنة 2001، وسبق هذا التطور نوع من الاستقرار في قيمة التمويلات الممنوحة للزبائن، حيث بلغت 8520 مليون دينار سنة 2000 و 8133 مليون دينار سنة 1999، وفي السنوات الأخيرة تضاعف حجم النشاط التمويلي للبنك ليبلغ سنة 2010 ما قيمته 69068 مليون دينار مقابل 61184 مليون دينار سنة 2009، أي بزيادة قدرها 12.89%، وهذا ما يبيّنه المنحنى الموالي.

شكل رقم (4): تطور إجمالي تمويلات بنك البركة الجزائري الممنوحة للزبائن مابين 1999– 2004 (مليون دينار)

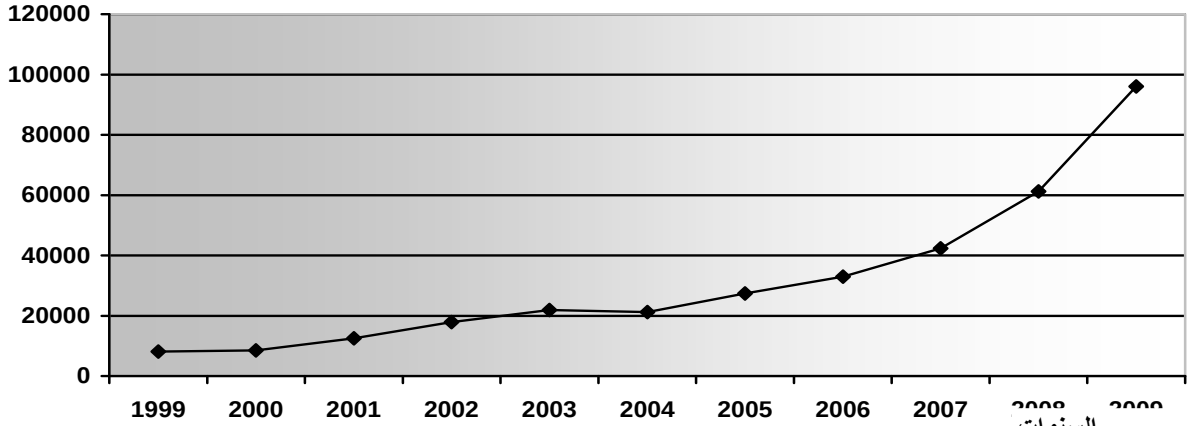

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري خلال الفترة (1999–2010).

ومن الملاحظ أن النشاط التمويلي لبنك البركة تطورا قد سجل تطورا إيجابيا، ويرجع ذلك إلى المجهودات المبذولة من قبل البنك في مجال سياسة التمويل التي تبين إرادة البنك في المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني.

2) بنك السلام– الجزائر:

هو بنك إسلامي حديث التأسيس بالجزائر، ويعتبر ثاني بنك إسلامي، بعد بنك البركة، يعمل في السوق المصرفية الجزائرية، وهو مؤسسة مالية شاملة تخضع كافة تعاملاتها للقوانين الجزائرية، و قد جاء كثمرة تعاون جزائري . إماراتي. تمّ تأسيس المصرف بتاريخ 2006/06/08، إلا أن اعتماده تم بتاريخ 2008/09/10، وبدأ مزاولة نشاطه بتاريخ 2008/10/20، مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة تواكب مسيرة التطور الاقتصادي في الجزائر، في ظل التحديات المرتبطة بالأسواق المحلية والإقليمية والعالمية، معتمدا على أعلى معايير الجودة في الأداء.

يعمل مصرف السلام– الجزائر وفق إستراتيجية واضحة تواكب متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية في الجزائر من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية إسلامية بغية تلبية حاجيات السوق، العملاء والمستثمرين. وبعد خمس سنوات من النشاط بدأ في ترسيخ قواعده وتحقيق أهدافه، والعمل على توسعه وانتشاره من خلال رفع عدد وكالاته على المستوى الوطني[1].

---

[1]– **انظر:** – عن المصرف، مصرف السلام، www.alsalamalgeria.com. مطلع عليه بتاريخ 2012/01/15.

– محمد هشام القاسمي الحسني، **عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في المتمويل**. اليوم الدراسي حول "التمويل الإسلامي: واقع وتحدّيات"، 2010/12/09، مخبر العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الأغواط، الجزائر، ص01.

وعلى الرغم مما سُجل بخصوص تطور نشاطي كل من بنك البركة وبنك السلام، يبقى نشاط المصارف الإسلامية في الجزائر متواضعا جداً، مقارنة بالكثير من الدول الإسلامية. فلقد بلغت قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بالجزائر 1 مليار دولار، وهو ما يمثل نسبة 0.077% من إجمالي الأصول المالية الإسلامية[1]، وهي نسبة ضئيلة جدا لا تعكس فرص الاستثمار الحيقيقة في الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

ب/ **تجربة العمل المصرفي الإسلامي في تونس:**

تعتبر تجربة البنوك الإسلامية في تونس بسيطة جداً، إلا أنها تفوق تجربة ليبيا والمغرب. وتتولى تقديم التمويل الإسلامي في تونس مؤسستان ماليتان إسلاميتان: "بنك البركة التونسي"، الذي بدأ نشاطه في السوق المصرفية التونسية منذ سنة 1983، وهو يمارس أنشطته على المستويين المحلي والخارجي وفقاً لأحكام الشرعية الإسلامية، ويدير هذا البنك شبكة مكونة من 8 فروع منتشرة في جميع أنحاء الجمهورية التونسية، و"مصرف الزيتونة"، الذي تأسس عام 2009 وفتح أبوابه للجمهور سنة 2010، وهو بنك تابع للقطاع الخاص التونسي، كما أن "بنك نور الإسلامي" الإماراتي افتتح مكتب تمثيل له بتونس سنة 2009. وللإشارة فإن "بنك التمويل التونسي السعودي"، وهو إحدى وحدات مجموعة البركة المصرفية، يعد أول بنك إسلامي في تونس، قبل أن يأخذ تسمية "بنك البركة التونسي"، المعروف سابقا باسم Best Bank، ولو أن تسمية "باست بنك" ما تزال متداولة على بنك البركة تونس.

وعلى الرغم من المنافسة القوية من طرف البنوك التجارية عرف بنك البركة التونسي نمواً معتبراً. ففي سنة 2009 ارتفع أجمالي أصوله بنسبة 50% لتصل إلى 495 مليون دولار، وتعزى هذه الزيادة في معظمها إلى محافظ التمويل والاستثمار التي بلغت في مجموعها 464 مليون دولار، وبذلك تكون قد نمت بنسبة 56%. كما إن بيوع المرابحة نمت بنسبة 35% لتستقبل العام 2009 بمبلغ 323 مليون دولار، وقد كان التوسع الملفت للانتباه هو ذلك التوسع الذي شهدته محفظة تمويل المضاربة، التي نمت ثلاثة أضعاف من 31 مليون دولار إلى 134 مليون دولار[2].

لقد تم تمويل الزيادة في الأصول بشكل أساسي بواسطة 401 مليون دولار من ودائع العملاء وحسابات الاستثمار المطلقة، التي زادت خلال عام 2009 بنسبة 63%. ومن أجل تطوير نشاطاته تبنى بنك البركة التونسي إستراتيجة تقتضي التركيز على زيادة عائد الرسوم والعمولات من الخدمات المصرفية الإلكترونية والخدمات الأخرى، وكذا زيادة الودائع، لا سيما من القطاع العام[3].

ومن ناحية أخرى تدعّم النظام المصرفي الإسلامي في تونس بإنشاء مصرف الزيتونة في أكتوبر 2009 برأس مال قدره 30مليون دولار، وبدأ نشاطه في 28 مايو 2010. وبعد أن ارتفع رأس مال البنك إلى 70مليون دولار، يخطط حاليا لرفعه إلى 100مليون دولار. ويوفر البنك لعملائه (أفراد، شركات، مستثمرين) خدمات مالية تتطابق مع تقنيات التمويل الإسلامي، وذلك من خلال 35 وكالة بنكية (فرع بنكي) بتونس (بيانات بداية يناير 2013)[4].

---

[1] –African Development Bank**, Islamic Banking and Finance in North Africa, Past Development and Future Potential,** 2011, p4

[2]– **انظر**: – التقرير السنوي 2011، مجموعة البركة ،ص143

– التقرير السنوي 2009، مجموعة البركة ،ص34

[3]– نفس التقريرين السابقين ونفس الصفحتين.

[4] نشير هنا إلى بنك الزيتونة تم إنشاؤه من طرف رجل الأعمال التونسي محمد صخر المنتري، وهو صهر الرئيس التونسي الأسبق زين العابدين بن علي، وقد وضع منذ 11 يناير 2011 من طرف البنك المركزي التونسي تحت إدارة مؤقتة.

ثمة توجه جدي من قبل السلطات الحالية في تونس نحو تسريع تطوير المالية الإسلامية، وقد اتخذت في ذلك تدابير عدة. غير أنه يمكن القول، وفق الوضع الحالي، أن التجربة التونسية في هذا المجال ما تزال متواضعة، فحجم الأصول المصرفية الإسلامية أقل بكثير مما هو موجود في الكثير من دول العالم، حيث بلغت الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بتونس ما قيمة 0.8 مليار دولار، وهو ما يمثل نسبة 0.062% من إجمالي الأصول المالية الإسلامية[1]، وهي نسبت ضئيلة جدا لا تعكس فرص الاستثمار الحقيقة في المالية الإسلامية هذا البلد.

ج/ تجربة العمل المصرفي الإسلامي في موريتانيا:

نظرا لشح البيانات المتعلقة بالعمل المصرفي الإسلامي في موريتانيا سنلخص هذه التجربة فيما يلي: [2]

– شهدت موريتانيا أول تجربة للمصرفية الإسلامية بتأسيس بنك البركة الموريتاني، وهو أول بنك إسلامي موريتاني أنشئ عام 1985، يمتلكه كل من مجموعة البركة المصرفية (50%) ومؤسستين من القطاع الخاص (40%) والبنك المركزي الموريتاني (10%)، ورغم نجاح البنك في السنوات الأولى، إلا أن هذه التجربة آلت إلى الفشل، وتغيرت هيكلة رأس مال هذا البنك عدة مرات، إلى أن انسحبت منه مجموعة البركة وبقي مملوكاً من طرف خواص موريتانيين يعمل تحت اسم "بنك الوفاء"، ويقدم خدمات مصرفية تقليدية وإسلامية، إلا أن هذا البنك يعمل على إعادة تحوله من جديد ليتوافق مع المصرفية الإسلامية بعد فترة من الازدواجية.

– افتتاح البنك الوطني لعدة فروع للمعاملات المالية المصرفية الإسلامية بداية من سنة 2008.

– إنشاء مصرف إسلامي جديد سنة 2011 باسم "المصرف الإسلامي الموريتاني" برأسمال مشترك بين المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، التابعة للبنك الإسلامي للتنمية، وبنك آسيا التركي، ويبلغ رأسمال المصرف ستة مليارات أوقية (21 مليون دولار)، وينتظر أن يقدم مختلف الخدمات المصرفية وفقا للشريعة الإسلامية، ويساهم البنك الإسلامي للتنمية بـ60% من رأس مال البنك التركي الجديد، فيما يمتلك بنك آسيا التركي الحصة المتبقية.

– منح البنك المركزي الموريتاني لمجموعة "لمام ولد ابنو" المالكة لـ ‘‘موريتانيا للإيجار المالي’’ ترخيصا لمصرف جديد تحت اسم "المصرف الشعبي الإسلامي"، وتعتبر مجموعة "لمام ولد ابنو" المجموعة الموريتانية الوحيدة التي تستثمر في مجال الإيجار المالي على الأراضي الموريتانية. وللإشارة تضم "موريتانيا للإيجار المالي" مئات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويقدر رقم أعمالها بحوالي 20 مليون دولار سنويا. كما إنه من المقرر أن يفتح المصرف الشعبي الإسلامي الجديد أبوابه أمام الجمهور قبل نهاية سنة 2012، وسيكون ثاني مصرف إسلامي في موريتانيا بعد "المصرف الإسلامي الموريتاني".

– أعربت مجموعة ولد انويكظ، المالكة للبنك الوطني لموريتانيا، الذي يضم فرعا إسلاميا باسم ‘‘الوطني’’، عن نيتها تحويل جميع معاملاتها المصرفية إلى معاملات إسلامية، في إطار هيكلة جديدة من المفترض أن تبدأ تطبيقها اعتبارا من 2013.

---

[1] –African Development Bank**, Islamic Banking and Finance in North Africa, Past Development and Future Potential, 2011,** P4.

[2] – **انظر:** – الهادي بن محمد المختار النحوي، **البنك الإسلامي الموريتاني: دروس الماضي وتدابير المستقبل**. .30/12/2012.www.meydane.info

– عمرو السوادي، **تدشين أول مصرف إسلامي بموريتانيا**. صحيفة الاقتصادية. www.aleqt.com .30/12/2012.

– الترخيص للمصرف الشعبي الإسلامي. صحيفة موريتانيا أخبار. arabliss.wordpress.com .25/01/2013.

. بيّنت إحصائيات أصدرها اتحاد المصارف العربية أن الحصة السوقية للمصارف الإسلامية الموريتانية تمثل من إجمالي الصناعة المصرفية الإسلامية العربية ما نسبته 0.04%، وقد بلغت الميزانية المجمعة للمصارف الإسلامية في موريتانيا 140 مليون دولار وهو ما يمثل 8.9 % من مجموع أصول القطاع المصرفي [1].

د/ **تجربة العمل المصرفي الإسلامي في ليبيا:**

الجهاز المصرفي الليبي حديث العهد بالمصرفية الإسلامية، لكن هناك توجهات قوية في الآونة الأخيرة لتبنّي العمل المصرفي الإسلامي من خلال إطلاق نشاط البنوك الاسلامية داخل السوق الليبي والسماح للبنوك التقليدية القائمة بممارسة أنشطة الصيرفة الاسلامية.

لقد كانت البداية من مصرف الجمهورية، الذي باشر العمل بصيغ التمويل والاستثمار المصرفية الإسلامية "المنتجات المصرفية البديلة" منذ بداية 2009، وكان ذلك في إطار إذن مصرف ليبيا المركزي للمصارف التجارية العاملة بفتح نوافذ لتقديم التمويلات والخدمات المصرفية الإسلامية، وفقاً للمنشور رقم 2009/09، الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 2009/08/29 بشأن المنتجات المصرفية البديلة. ولقد عرف هذا المنشور المنتجات المصرفية البديلة كأدوات وصيغ تمويل واستثمار متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وحددها في ثلاثة صيغ تمثلت في التمويل على أساس المرابحة، والتمويل على أساس المضاربة، والتمويل على أساس المشاركة، وقد أتاح لاحقاً المجال لإمكانية التعامل بصيغ أخرى مثل الإجارة والإستصناع والسلم، شريطة دراستها وإعداد عقودها ومتطلباتها [2].

لقد قام مصرف الجمهورية باتباع الخطوات اللازمة للتأسيس لخدمات الصيرفة الإسلامية وفقاً لمعايير ومناشير مصرف ليبيا المركزي من ناحية، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية العالمية (AAOIFI) من ناحية ثانية، مع أخذ موافقة الهيئة الشرعية بالمصرف، والمكونة من كبار علماء الدين بالبلد. وفي هذا الإطار فإن المصرف قد فعّل المنتجات الإسلامية التالية [3]:

1. المرابحة للآمر بالشراء، كونها ملائمة مع جميع شرائح المجتمع ويسهل فهمها وتوظيفها من قبل موظفي المصرف في المرحلة الأولى، وهي مُفعلة لسلعتين هما الحاسب الالي والسيارات، نظرا لكثرة الطلب عليهما وحاجة جميع الأسر لهما وتعذّر إمكانية أغلب الزبائن من اقتنائهما بالدفع الفوري.
2. المرابحة البسيطة، وهي التي يبيع المصرف ما لديه من سلعة في المخزن، وقد نُفذت لبعض أنواع السيارات التي اشتراها المصرف عن طريق عقود المرابحات الإستيرادية المبرمة مع بعض الشركات المحلية الكبرى.
3. المشاركة، وهي تعد أيضا من ضمن الصيغ التي يعمل المصرف في تمويلاته.

يبلغ عدد فروع المصارف الإسلامية المستقلة المستهدف افتتاحها في المرحلة الأولى من المشروع سبعة فروع، وقد تحصل المصرف على موافقة مصرف ليبيا المركزي لافتتاح ثلاثة فروع (فشلوم، المختار ببنغازي، غريان).

---

[1]– إدارة البحوث والدراسات، **تطورات التمويل الإسلامية والصيرفة الإسلامية عالميا وعربياً**. اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2012.

[2] – إسماعيل إبراهيم الطراد، سالم رحومة الحوتي، **التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي- دراسة مقارنه بين الأردن وليبيا-.** المؤتمر الدولي الثاني حول الخدمات المالية الإسلامية، المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 27 – 28 ابريل 2010 م، ص19.

[3] – **تعريف قطاع الصيرفة الاسلامية**، مصرف الجمهورية، www.islamicbank.ly.05/01/2013.

أما بالنسبة لآفاق هذه الصناعة في السوق المصرفية الليبية فيمكن تصورها في ظل التوجهات الجديدة للنظام المصرفي الليبي، والتي تتضح من خلال ما يلي:

1- قرارات مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي بشأن الإذن للعديد من البنوك الإسلامية بفتح مكتب تمثيل لها بليبيا: وفي هذا الصدد تم الإذن لكل من مجموعة البركة المصرفية (البحرين) ومصرف أبو ظبي الإسلامي بفتح مكاتب تمثيل لهما في ليبيا، كما أذن لمصرف قطر الإسلامي بتأسيس مصرف محلي في ليبيا [1].

2- إصدار مصرف ليبيا المركزي لمنشور بخصوص ضوابط وأسس تقديم المنتجات الإسلامية: في إطار قيام مصرف ليبيا المركزي بإصدار سلسلة من التعليمات حول كيفية محاسبة ومراجعة المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، فإنه يطلب من المصارف التجارية التي شرعت في تقديم المنتجات المصرفية الجديدة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، أو المصارف التي ترغب في تقديم هذه المنتجات، ضرورة الالتزام والتقيّد بمجموعة من الأسس والضوابط المتعلقة بما يلي [2]:

أ/ المعايير المعتمدة في إدارة ومحاسبة المنتجات المصرفية المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية؛

ب/ أسس وضوابط العمل بالمنتجات البديلة؛

ج/ تكوين هيئة الرقابة الشرعية وشروط تعيينها؛

د/ المعلومات والبيانات المطلوب إحالتها إلى مصرف ليبيا المركزي.

3- إقرار مجلس مصرف ليبيا المركزي مشروع الصيرفة الإسلامية الذي أعدته لجنة استشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية، مع بعض الملاحظات الجاري العمل على إضافتها واستكمالها من قبل اللجنة، ليدخل المشروع حيّز التنفيذ فور إنهاء مراجعة هذه الملاحظات [3].

4- إعلان نائب محافظ مصرف ليبيا المركزي بأن برنامج الصيرفة الاسلامية بدأ في ليبيا، وسيشهد نموا كبيرا خلال الفترة القادمة، حيث سيتم تنظيم العديد من الورش للعمل بهذا الخصوص بهدف تحويل المصارف إلى الصيرفة الإسلامية. وسيشهد عام 2013 خطوات تحول مبدئية لبعض المصارف للصيرفة الاسلامية بما يخدم بشكل كبير التنمية في ليبيا، باعتبار برنامج الصيرفة الإسلامية هو أحد روافد التمويل الكبيرة التي تخدم التنمية الاقتصادية في ليبيا [4].

وفي ظل هذه التطورات يمكن القول أنه سيكون للمصارف الإسلامية مكانة كبيرة في السوق المصرفية الليبية، وستسهم من خلال صيغ التمويل الإسلامي في توفير التمويل اللازم لمختلف قطاعات الاقتصاد الليبي.

و/ تجربة العمل المصرفي الإسلامي في المغرب:

على الرغم من بلوغ تجربة المصارف الإسلامية ما يقارب نصف القرن، مع ما عرفته من توسع، سواء على مستوى الانتشار الجغرافي، أو على مستوى قيمة حجم أصولها، إلا أن هذا التوسع لم يشمل المملكة المغربية، باستثناء التجربة البسيطة جدا التي عرفتها

---

[1] – **انظر**:– قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (39) لسنة 2010، بالإذن لمصرف قطر الإسلامي بتأسيس مصرف محلي في ليبيا.

– قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (35) لسنة 2010، بشأن الإذن لمصرف أبوظبي الإسلامي بفتح مكتب تمثيل له بالدولة الليبية.

– قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (21) لسنة 1378و.ر (2010م)، بشأن الأذن لمجموعة البركة المصرفية (البحرين) بفتح مكتب تمثيل لها.

[2] – منشور رقم (2010/9)، **ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية في ليبيا**، مصرف ليبيا المركزي.

[3] – بيان صحفي، الإثنين 31 ديسمبر 2012، مصرف ليبيا المركزي، www.cbl.gov.ly. 22/01/2013.

[4] – نائب محافظ مصرف ليبيا المركزي يعلن بدء برنامج الصيرفة الإسلامية، مصرف ليبيا المركزي، www.cbl.gov.ly. 22/01/2013.

الساحة الاقتصادية المغربية، والتي تمثلت في انطلاق أول شركة متخصصة في التمويلات البديلة، حيث أنشئت شركة "دار الصفاء"، التي تعتبر أول مؤسسة للخدمات التمويلية المتوافقة مع الممارسات الدولية المعمول بها في مجال التمويل البديل، بعد حصولها في 13مايو 2010 على ترخيص من بنك المغرب لممارسة أنشطتها.

تعتمد "دار الصفاء" على المنتجات البديلة، والتي تم تعريفها على أنها منتجات مالية تلبي رغبات الزبائن الذين يبحثون عن خدمات مالية جديدة غير تلك التقليدية المعروفة، وهي منتجات تستجيب لحاجيات شريحة واسعة من المجتمع تبحث عن آليات عملية، وتعتبر في ذات الوقت صيا تمويلية فعالة تراعي امكانيات العملاء وتستجيب لتطلعاتهم قصد تحقيق متطلباتهم على المستويين الاجتماعي والاقتصادي.

تتمثل الصيغ البديلة المقترحة في الواقع في عديد صيغ التمويل الإسلامي، ومن ضمنها المرابحة في مختلف العمليات، سواء تعلق الأمر بالبيع والشراء أو بالإجارة، وغير ذلك من العمليات المالية. وتركز دار الصفاء عمليا على صيغة المرابحة، التي طرحتها كحل لتمويل منتج معين تقتنيه وتعيد بيعه للزبون، بعد إضافة هامش الربح المتفق عليه مسبقا. ويسدد المبلغ المستحق عبر دفعات محددة المبلغ والمدة. ويشكل هامش الربح مقابلا للخدمات المقدمة من طرف البنك (مصاريف الملف، والضرائب والتحملات المالية المختلفة ...)، ولا يمكن أن يتم رفع قيمتها بأي حال من الأحوال. ومن أجل تغطية كافة احتياجات العملاء وضعت دار الصفاء حلولا تستجيب لهذه الاحتياجات تمثلت في [1]:

- صفاء للعقار: لتمويل المشاريع العقارية؛
- صفاء للسيارات : لاقتناء سيارة جديدة؛
- صفاء للاستهلاك : لشراء منتجات استهلاكية وخدمات متنوعة؛
- صفاء للتجهيز : لتجهيز المساكن.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد أن المغرب يشهد في الوقت الحالي توجهاً واضحا نحو تبني الصيرفة الإسلامية وتدارك التأخر الحاصل في مجال انفتاح النظام المصرفي المغربي على العمل المصرفي الإسلامي، وقد تجسد هذا التوجه في مصادقة لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب على مشروع قانون "مؤسسات الائتمان والهيآت المعتبرة في حكمها"، تحت رقم 34-03، الذي خصص فصلا كاملا للتشاركية، أو البنوك التي عرفها المشروع بأن معاملاتها لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية[2]. ويضم هذا المشروع، الذي خصص فصله الثالث للبنوك الإسلامية تحتى مسمى البنوك "التشاركية"، ما يلي [3]:

- تخضع البنوك التشاركية لأحكام هذا القانون، وهي تمارس أعمالها وفق لمبادئ الشريعة الإسلامية، وتقوم بالعمليات الاستثمار المالية والتجارية التي لا تنطوي على تلقى أو دفع الفوائد؛
- يأذن للبنوك التشاركية بتلقي الودائع على أساس توزيع عائد الاستثمار وفق ما اتفق عليه مع العميل، وفي حالة الخسارة يتحملها صاحب الوديعة ما لم يقصر البنك، ويتم تحديد الشروط والظروف التي يتم فيها جمع الودائع من طرف بنك المغرب بعد التشاور مع اللجنة الشرعية ولجنة مؤسسات الائتمان؛

---

(1) – دار الصفاء .www.darassafaa.com .18/01/2013.

(2) – عن مقال "مجلس النواب يصادق على قانون البنوك الإسلامية"، المالية، جريدة إلكترونية متخصصة في المالية الإسلامية بالمغرب، www. financeislamiquemaroc.wordpress.com مطلع عليه بتاريخ .25/01/2013.

(3) -note de présentation du Projet de réfonte de la loi n°34-03 relative aux établissements de Crédit et Organismes Assimilés, ministère de l'économie et des finances , Royaume du Maroc, Juillet 2012 , pp25-30.

- تستخدم البنوك التشاركية لتمويل العملاء أي منتج يتوافق مع الشريعة الإسلامية مثل: المرابحة، الإجارة، المضاربة والمشاركة، بحيث يتم تحديد الخصائص الفنية لهذه المنتجات وشروط تقديمها بتنظيم من بنك المغرب، بعد التشاور مع اللجنة الشرعية ولجنة مؤسسات الائتمان؛
- تشكل لجنة شرعية تعمل على موافقة أي منتج معروض للجمهور مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتقترح التدابير التي من شأنها أن تساعد في تطوير أي منتج مالي أو خدمة متوافقة مع الشريعة الإسلامية؛
- تنشر اللجنة الشرعية تقريرا على مدى موافقة المنتجات المالية لأحكام الشريعة الإسلامية، ويعتبر رأيها ملزما؛
- يطلب من المصارف التشاركية إنشاء لجنة تدقيق تكون مسؤولة عن تحديد وإدارة مخاطر عدم الالتزام بمبادئ الشريعة ومراقبة تنفيذ قرارات اللجنة الشرعية، بالإضافة إلى وضع الإجراءات والآليات المتعلقة بالتقيد بأحكام الشريعة،
- ينشأ بموجب هذا القانون صندوق لضمان الودائع يهدف إلى تعويض المودعين في المصارف في حالة الخسارة.

ويعتبر إصدار قانون منظم بعمل المصارف الإسلامية في السوق المصرفية المغربية دفعاً قوياً لانتشار وتوسع الصيرفة الإسلامية في المغرب، ومن ثم إعطائها الفرصة للإسهام في تنمية الاقتصاد المغربي من خلال توفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات الاقتصادية.

ثانيا: اقتصاديات دول المغرب العربي والدور الإيجابي للمصارف الإسلامية:

بعد أن عرضنا واقع الصناعة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي، والذي أدركنا من خلاله التأخر الحاصل في هذا المجال، مقارنة بالتطور المعتبر الذي عرفته هذه الصناعة على مستوى باقي الدول العربية والإسلامية، وحتى مقارنة ببعض الدول الغربية، نتساءل عن الإيجابيات التي تتيحها الصيرفة الإسلامية في مختلف المجالات، والتي تستدعي الإسراع في تطوير هذه الصناعة. وسنتناول أهمية تطوير هذه الصناعة في تطوير ثلاثة مجالات: الفلاحة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق التكامل.

1/ القطاع الفلاحي في اقتصاديات دول المغرب العربي وأهمية صيغ التمويل الإسلامي:

يكتسي القطاع الفلاحي في دول المغرب العربي أهمية كبرى ضمن الاقتصاد الوطني، خاصة في الجزائر والمغرب وتونس، ويتجلى ذلك من خلال ما يمثله الناتج الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي، حيث بلغت نسبة مساهمة القطاع الزراعي سنة 2009 حوالي 15 في المائة بالمغرب، و9.2 في المائة بالجزائر و8.2 في المائة بتونس، وهو ما يدل على أهمية وحيوية هذا القطاع، ولذلك فإن تطوير هذا القطاع من شأنه أن يؤدي إلى إحداث تأثيرات إيجابية على الاقتصادات الوطنية [1].

ومع تنامي دور القطاع الزراعي والتعويل عليه في تحقيق الأمن الغذائي في أغلب الدول العربية، بما فيها دول المغرب العربي، سعت هذه الدول إلى تطوير سياساتها وخططها الزراعية لتتماشى مع التغيرات التي تجريها على استراتيجياتها وخططها التنموية، وتوزعت جهود هذه الدول بين السياسات التي اعتمدت التخلي عن إشراف القطاع العام المباشر على عمليات الإنتاج وإلغاء التخطيط المركزي، وإفساح المجال أمام القطاع الخاص للعمل في إنتاج وتسويق المحاصيل الزراعية واستيراد مستلزماتها، وبين السياسات التي اتبعت نهجاً متدرجاً في التخلي عن سيطرة مؤسسات الدولة على عمليات الإنتاج والتسويق، واعتماد سياسة التكيف على مراحل مع المستجدات التي أملتها الظروف العالمية.

[1] – التقرير الاقتصادي العربي الموحد، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2009، ص47.

وفي ظل هذه التغيرات التي يعرفها القطاع الفلاحي يمكن الحديث عن صيغ التمويل الإسلامي التي تقدمها المصارف الإسلامية كصيغ تمويل جديدة مناسبة لتمويل القطاع الفلاحي في دول المغرب العربي. وفيما يلي كيفية مساهمة صيغ التمويل المصرفي الإسلامي في تمويل القطاع الفلاحي:

- إن الفلاح البسيط يملك الأرض، كما يملك الاستعداد للعمل، لكن ما ينقصه غالبا هو التمويل، ومن خلال التمويل بالمزارعة يضمن البنك تمويل الفلاح بتوفير الآلات والمعدات الزراعية لتحضير الأرض والإمداد بالبذور، وبعد الحصاد وعمليات التسويق تخصم التكاليف التي تكبدها كل من الشريكين من الربح الناتج عن المشاركة، ثم يوزع الباقي أرباحا. وهكذا يمكننا أن نضمن تمويل مناسب للقطاع الفلاحي، ونضمن كذلك مناصب شغل في هذا القطاع تتميز بالاستقرار، مما يؤثر إيجابا على تطور النشاط الزراعي بتوجيه الأيدي العاملة إليه [1].
- يمكن صيغة التمويل بالمساقات أن تضمن تمويلا إضافيا للقطاع الفلاحي من خلال توفير التمويل اللازم لري المزروعات.
- يمكن الاستفادة من صيغة السلم بشكل واسع في المجال الزراعي، حيث يقوم البنك بشراء المحصول الزراعي من الفلاح قبل حصاده، فيستفيد من الثمن المنخفض، على أن يقوم ببيع هذا المحصول بعد جنيه بهامش ربح مناسب، وبهذا فالفلاح يستفيد من تعجيل الثمن في الإنفاق على زراعته، مما يجعلها أكثر صلاحا [2].

إن لصيغ التمويل الإسلامي التي توفرها المصارف الإسلامية لتمويل القطاع الفلاحي أهمية كبيرة في توفير التمويل اللازم لهذا القطاع والنهوض به، لذا فإن اعتماد المصرفية الإسلامية بدول المغرب العربي من شأنها أن تسهم بشكل فعال في توفير التمويل للقطاع الفلاحي.

2/ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات دول المغرب العربي وأهمية المصارف الإسلامية:

لقد انصب اهتمام اقتصاديات دول المغرب العربي في السنوات الأخيرة على تشجيع ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها من أفضل الوسائل للإنعاش الاقتصادي، لما تتسم به من خصائص تجعلها قادرة على دفع التنمية. ومع ذلك فإن هذا القطاع ما يزال يعرف عدة مشاكل وصعوبات، لعل أبرزها مشكلة التمويل.

وفي ظل الأهمية الكبيرة التي توليها دول المغرب العربي لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأمام الصعوبات التي يواجهها تطوير هذا القطاع، يطرح العمل المصرفي الإسلامي بدائل تمويلية بديلة لا تعتمد على القروض المصرفية، وتشمل التمويل النقدي وغير النقدي، وهو ما يفتح آفاقا أمام تطوير هذا القطاع الحيوي. وفيما يلي الآثار الإيجابية لصيغ التمويل المصرفي الإسلامي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [3]:

---

[1] –كمال رزيق، فارس مسدور، **صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة**. الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورهما في الاقتصاديات المغاربية، مرجع سابق، ص2.

[2] – **انظر**: –سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل الإسلامي قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية**. مرجع سابق، ص128.

– محمد حمدي، **تمويل التنمية الفلاحية بصيغة السلم في المصارف الإسلامية**. مجلة مخبر الدراسات الشرعية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، ع2، 1425هـ- 2004م، ص 136-137.

[3] – ونوغي فتيحة، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**. الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة السطيف، الجزائر، بالاشتراك مع المعهد الإسلامي للبحوث، جدة، 25 -28 ماي 2003 ، ص7.

- تساهم المشاركة، وهي صيغة تمويل نقدي وعيني للمشروع، في تقديم تمويل كاف ودون تكلفة، وتحقق عائدا يتمثل في جزء من الربح. وبما أن رأس مال الشركة يصبح مشاعا، فإن المشروع لا يحتاج إلى تقديم ضمان للحصول على تمويل فترات لاحقة. وهذه الميزات تساعد المشروع الصغير على الظهور إلى الوجود والاستمرار إذا كان جديا، على الرغم من المخاطر المرتبطة بهذه الصيغة بالنسبة للبنك الممول.

- يعتبر أسلوب التمويل بالمرابحة أسلوبا مناسبا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ذلك أنه يساعد على الحصول على مختلف الموارد التي تحتاجها دون دفع فوري، لاسيما وأنها عادة لا تملك الأموال الكافية. ولذلك فإن أسلوب المرابحة يساعدها على دفع ما عليها على شكل أقساط مستقبلية. كما إن هذا الأسلوب يناسب أيضا البنك، حيث إنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله، وله أيضا أن يطلب ضمان طرف ثالث في حالة بيع المرابحة للآمر بالشراء.

- توفر صيغة المضاربة للمشروع احتياجاته المالية بالكم المناسب وفي الوقت المناسب، وهي تجنب التعرض لمشكلات المستثمرين المنفردين في حالة المضاربة الخاصة، كذا مشكلات تكاليف الاقتراض العالية في حالة المصارف الربوية.

- البيع بالتقسيط، كأسلوب تمويلي عيني، يلائم المشروع الصغير لأنه يدفع ثمنه على دفعات مستقبلية، كما يضمن ملكية الآلات والتجهيزات والمواد الأولية مباشرة بعد توقيع العقد ودفع القسط الأول.

- كما يمكن المشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تتمول عن طريق السلم، سواء نقدا أو بالحصول على الآلات والمواد الأولية، أو الحصول على خدمات مختلفة تساعدها على عمليات الإنتاج، وذلك مقابل كمية من المنتجات للبائع (البنك). وهو ما يجعل هذا الأسلوب التمويلي مناسبا للمشروع الصغير والمتوسط، إذ يتيح له الحصول على التمويل وعلى تسويق منتجاته.

وفي الواقع لا تنحصر الآثار الإيجابية لصيغ التمويل المصرفي الإسلامي بالبلدان المغاربية على قطاعي الفلاحة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنما تناولناهما فقط على سبيل الأهمية، إذ أن تلك الصيغ يمكن أن تطبق في شتى القطاعات الاقتصادية الأخرى. ولذلك يتعين التوجه نحو تطبيق هذه الصيغ في الدول المغاربية، وذلك من خلال فتح المجال أمام المصارف الإسلامية وتوفير الإطار المناسب لها.

3/ دور المصارف الإسلامية في تحقيق اندماج اقتصاديات دول المغرب العربي:

تعرف الدول المغاربية ضعف قدرة أنظمتها المصرفية، ولو بدرجات مختلفة، على استقطاب الادخار الكامل لدى الجماهير، مما يعني انتشار ظاهرة التسرب النقدي، ومن بين أسباب ذلك عزوف عديد الأفراد عن التعامل مع المصارف التقليدية القائمة لاعتبارات قيمية أساسا من ناحية، وضيق الأدوات المالية التقليدية والإسلامية من ناحية ثانية. ونعتقد أن العمل على دعم بعض صور التكامل المصرفي المغاربي من شأنه، ليس فحسب أن يعزز قدرة الجذب الادخاري بهذه البلدان، ولكن أيضا أن يشكل مدخلا مهما في دعم جهود التكامل المغاربي في مختلف المجالات.

وفي الواقع يستدعي التفكير في الوحدة المغاربية التفكير ضمنا في الوسائل والأدوات التي تمكنه من نهج النمو المطرد الذي لا رجعة فيه، وهنا يبرز دور المصارف الإسلامية كأداة لا يستغنى عنها لانجاز هذا الهدف، وذلك من خلال جذب المدخرات وتوظيفها في مشاريع استثمارية داخل الدول المغاربية [1].

---

[1] – **انظر**: – لحسن الدواودي، **دور البنوك الإسلامية في الاندماج المغاربي**. الندورة التدريبية حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات دول المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ط1، 1416هـ/1995م، ص ص466 -470.

ومن ناحية أخرى تعتبر المصارف الإسلامية أداة حافزة لنمو اقتصاديات الدول المغاربية واندماجها، حيث إن:

- الاندماج الاقتصادي المغاربي يشكل حلقة من حلقات بناء المغرب العربي، وتعتبر البنوك الإسلامية أداة مهمة من أدوات هذا البناء.

- يعد المصرف الإسلامي بالبلدان المغاربية عموما بمثابة عضو تم تغييبه من جسم الاقتصاد المغاربي، ومن الطبيعي أن يتم إلحاقه به، إذ أنه من المؤكد أنه سيندمج سريعا في هذا النسيج الاجتماعي والاقتصادي، فالعلاقة ما بين الأفراد المغاربيين والمصرفية الإسلامية ستكون طبيعية تسودها الثقة، وما من عقبة، ثقافية كانت أم دينية، من ستعيق التواصل المادي بين الطرفين. ومن الواضح أن هذا العنصر بالغ الأهمية وتفتقده المصرفية التقليدية، وهو مبرر كاف لتوسيع نطاق عمل المصارف الإسلامية بالبلدان المغاربية.

- تشكل المصارف الإسلامية قناة هامة لإعادة تعبئة تلك المدخرات المتسربة بسبب اعتبارات دينية، وهو ما سيرفع من الطاقة التمويلية للأنظمة المصرفية بهذه البلدان من جهة، ويخفف من وطأة المديونية الخارجية من ناحية ثانية. هذا إلى جانب أن ارتفاع طاقة التمويل يعني تزايد حجم الاستثمارات، وبالتالي دعم النمو الاقتصادي، وهو ما سيخلق إمكانيات أكبر لتحقيق التكامل المغاربي تجاريا واقتصاديا.

- يمكن المصرفية الإسلامية بطبيعتها أن تقوي جهود المشاريع المشتركة ما بين المستثمرين المغاربيين، وذلك من خلال تمويلا بالمضاربة أو بالمشاركة لمشاريع استثمارية مشتركة يقيمها مستثمرون من بلدين مغاربيين أو أكثر. وهذا ما يؤدي في النتيجة إلى شحن الطاقات والاستفادة من الخبرات البينية.

ثالثا: تحديات المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي:

تشترك التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في دول المغرب العربي في بعض عناصرها مع تحدياتها في باقي الدول، إلا أن أهم تحديين يواجهان المصرفية الإسلامية في هذه الدول يتمثلان في: تجذر أنظمة القرض، وانتشار المؤسسات المصرفية التقليدية على أوسع نطاق، حتى إنه بات يعتقد بأنه لا بديل عن القرض المصرفي، من ناحية، وافتقار هذه الدول إلى الإطار التشريعي والتنظيمي والإشرافي الذي ينظم هذه المصرفية من ناحية ثانية.

ومع إن بعض الدول المغاربية قامت بإصدار بعض النصوص التشريعية المراعية لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، إلا أنه في العموم ما يزال النشاط المصرفي الإسلامي يخضع لذات القوانين التي تحكم المصارف التقليدية، دون أي اعتبار لخصوصيات المصارف الإسلامية، وخاصة ما فيما يتعلق بعلاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية.

إن بنية المصارف المركزية، بما في ذلك المصارف المركزية المغاربية، قد أسست على نظام الفائدة، وبالتالي أنظمتها الرقابية، وخضوع المصارف الإسلامية بصفة تلقائية لرقابة هذه السلطات النقدية سيؤدي إلى إخراج تلك المصارف عن طبيعتها وأساسيات العمل بها اضطرارا أو تناسبا مع متطلبات هذه الرقابة، مما يجعلها في وضع المخالف لأنظمتها التأسيسية في بعض الأحيان، وهذا من شأنه التأثير سلبا على صورتها لدى المتعاقدين معها، بالإضافة إلى أن الضرر الذي سيلحق بها مقارنة مع المصارف التقليدية سيكون كبيرا [1].

- محمد بوجلال، **تعقيب على محاضرة لحسن الدواودي**، دور البنوك الإسلامية في الاندماج المغاربي. مرجع سابق، ص 473.

[1]- فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**. منشورات حلبي الحقوقية، لبنان ، ط1، 2004، ص80.

وإلى جانب تحديات المصارف الإسلامية بالدول المغاربية السالفة الذكر، هناك أيضا مجموعة من التحديات الأخرى نذكر من ضمنها: طبيعة الهيكل الضريبي في هذه الدول، ندرة الكفاءات البشرية المؤهلة التي تجمع بين الخبرة المصرفية والمعرفة الشرعية والكفاءة المهنية، وكذا عدم تواجد أو محدودية المصارف الإسلامية في بعض هذه الدول، وضيق شبكتها في البعض الآخر.

هذه الوضعية تحتم على السلطات النقدية لدول المغرب العربي إيجاد الآليات الكفيلة بتهيئة البيئة المصرفية المناسبة لعمل المصارف الإسلامية، وهو ما سيكون له الأثر إيجابي على تعزيز كفاءة الأنظمة المصرفية في هذه الدول من خلال تعبئة المدخرات وتوفير التمويلات اللازمة لمختلف القطاعات.

خاتمة:

بعد دراستنا لواقع الصناعة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي يمكننا الخروج بما يلي:

أولا: الواقع والتحديات والآفاق:

- إن تجربة العمل المصرفي الإسلامي في دول المغرب العربي تعتبر تجربة بسيطة إذا ما قارناها بما تحقق بالتطور الذي عرفته الصناعة المصرفية الإسلامية على المستوى العالمي.
- ما تزال تجربة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي متواضعة بالمقارنة مع تجارب عديد الدول الإسلامية كإيران ودول الخليج وماليزيا وتركيا وغيرها، وانعكاسا لذلك ما تزال قيمة الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بهذه الدول لا تمثل سوى نسبا ضئيلة جدا من إجمالي الأصول المالية الإسلامية.
- تتميز تجربة العمل المصرفي الإسلامي في دول المغرب العربي بحداثتها إذا ما تم مقارنتها بتجارب الدول الأخرى.
- تعتبر تجربة العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر الأكثر تطوراً إذا ما تم مقارنتها بتجارب دول المغرب العربي الأخرى.
- يواجه عمل المصارف الإسلامية بالدول المغاربية تحديات عديدة نذكر منها: طبيعة القوانين المصرفية القائمة على أساس أنظمة عمل البنوك التقليدية، طبيعة الهيكل الضريبي في هذه الدول، بالإضافة إلى ندرة الكفاءات البشرية المؤهلة التي تجمع بين الخبرة المصرفية والمعرفة الشرعية والكفاءة المهنية.
- تشكل الآثار الإيجابية لصيغ التمويل المصرفي الإسلامي على كل من تنمية القطاع الفلاحي وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغيرها من القطاعات الاقتصادية الوطنية دافعا قويا للتوجه نحو دعم المصرفية الإسلامية بالدول المغاربية، مع ضرورة توفير الظروف والآليات والأدوات المناسبة لنجاح هذه الصناعة.
- في ظل التحولات التي عرفتها بعض دول المغرب العربي في الآونة الأخيرة هناك مساعي حثيثة لتبنّي العمل المصرفي الإسلامي، وذلك من خلال إطلاق نشاط البنوك الاسلامية بهذه الدول والسماح للبنوك التقليدية القائمة بفتح شبابيك للمعاملات الاسلامية، هذا إلى جانب اعتماد بعض الدول لقوانين منظمة لعمل المصارف الإسلامية.

ثانيا: سبل تطوير الصيرفة بالدول المغاربية:

يتوقف نجاح اعتماد الأنظمة المصرفية لدول المغرب العربي للعمل المصرفي الإسلامي على أمرين اثنين:

الأمر الأول: ويتمثل في الإرادة السياسية لهذه الدول في الاستفادة من العمل المصرفي الإسلامي من خلال إيجاد إطار واضح ينظم عمل المصارف الإسلامية.

الأمر الثاني: ويتعلق بالمصارف الإسلامية في حد ذاتها، إذ يتوقف مستقبل العمل المصرفي الإسلامي في دول المغرب العربي على مدى جدية المؤسسات التي أنشئت، أو تلك التي سوف تنشأ تحت مسمى المصارف الإسلامية، وقدرتها على إثبات تواجدها في مجال التمويل عموما، وتمويل الاستثمارات على وجه الخصوص.

ويمكن تحديد السبل الملائمة لتطوير العمل المصرفي الإسلامي في دول المغرب العربي فيما يلي:

أولا: إصدار قانون خاص بتنظيم المصارف الإسلامية وتعزيزه بالنصوص التنفيذية والتنظيمية لتكملة مقتضيات هذا القانون وتدارك النقائص الناجمة عن تطبيقه.

ثانيا: توفير الموارد البشرية المؤهلة للعمل في قطاع المالية والمصارف الإسلامية، من خلال عقد دورات تأهيلية وتدريبية تهدف إلى رفع مستوى أداء العاملين بهذه المصارف في مختلف الأنشطة والأعمال، بما فيها الجوانب الشرعية والإدارية والمحاسبية، بالإضافة إلى توفير باحثين متخصصين للقيام بالدراسات والبحوث في مجال البحث والتطوير في هذا المجال، أي المالية الإسلامية والمصرفية الإسلامية.

ثالثا: إعادة النظر في الأنظمة الرقابية المركزية بما يلائم العمل المصرفي الإسلامي، وتنظيم العلاقة بين البنوك المركزية والمصارف الإسلامية، وذلك باعتبار الحاجة المتبادلة والمصلحة المشتركة. فالمصرف الإسلامي يحتاج إلى ثقة الجماهير التي لا تتوفر إلا بعلم الجميع أن هذا الأخير يعمل تحت رقابة البنك المركزي، كما أن البنك المركزي لا يمكن أن يتجاهل وجود المصرف الإسلامي لأنه حريص على مراقبة كل البنوك والمؤسسات المالية التي تعمل في الجهاز المصرفي باعتباره المشرف عليه. وفضلا عن ذلك فإن إيجاد ظروف عمل أكثر ملاءمة للمصارف الإسلامية إنما يعود بالفائدة على المجتمع ككل، وهي مصلحة مشتركة.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: الكتب والأبحاث

- إدارة البحوث والدراسات، **تطورات التمويل الإسلامية والصيرفة الإسلامية عالميا وعربياً**. اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2012.

- إسماعيل إبراهيم الطراد، سالم رحومة الحوتي، التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي- دراسة مقارنه بين الأردن وليبيا-. المؤتمر الدولي الثاني حول الخدمات المالية الإسلامية، المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا، ليبيا، 27 – 28 ابريل 2010 م.

- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصر الأجل للبنوك الإسلامية**، المطبعة العربية، غرداية، الجزائر، ط1، 1423هـ/2002م.

- عبد الوهاب بوكروح، حوار مع السيد كريم سعيد مدير التسويق لدى بنك البركة الجزائري. جريدة الشروق، الأحد 2005/12/11 الموافق لـ 10 ذو القعدة 1426هـ، ع1557.

- فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**. منشورات حلبي الحقوقية، لبنان ، ط1، 2004.

- لحسن الدواودي، **دور البنوك الإسلامية في الاندماج المغاربي**. الندوة التدريبية حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات دول المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريت، جدة، ط1، 1416هـ/1995.

- محمد بوجلال، **تعقيب على محاضرة لحسن الدواودي**، الندوة التدريبية حول البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات دول المغرب العربي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريت، جدة، ط1، 1416هـ/1995

- محمد حمدي، **تمويل التنمية الفلاحية بصيغة السلم في المصارف الإسلامية**. مجلة مخبر الدراسات الشرعية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، ع2،1425هـ- 2004م.

- محمد هشام القاسمي الحسني، **عرض تجربة مصرف السلام الجزائري في المتمويل**. اليوم الدراسي حول "التمويل الإسلامي: واقع وتحدّيات"، 2010/12/09، مخبر العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الأغواط، الجزائر.

- ونوغي فتيحة، **أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الإسلامي**. الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة السطيف، الجزائر، بالاشتراك مع المعهد الإسلامي للبحوث، جدة، 25 - 28 ماي 2003 .

-كمال رزيق، فارس مسدور، **صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة**. الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورهما في الاقتصاديات المغاربية، جامعة السطيف، الجزائر، بالاشتراك مع المعهد الإسلامي للبحوث، جدة، 25 -28 ماي 2003 .

ثانيا: القوانين والقرارات:

أ/ الجزائر: - القانون رقم 90 – 10 المؤرخ في 1990/04/14 المتعلق بالقرض والنقد .

- التنظيم رقم 01 – 04 الصادر بتاريخ في 2004/04/04.

-القانوني الأساسي لبنك البركة الجزائري.

ب/ ليبيا:

- قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (39) لسنة 2010، بالإذن لمصرف قطر الإسلامي بتأسيس مصرف محلي في ليبيا.

- قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (35) لسنة 2010، بشأن الإذن لمصرف أبوظبي الإسلامي بفتح مكتب تمثيل له بالدولة الليبية.

- قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، رقم (21) لسنة 1378و.ر (2010م)، بشأن الأذن لمجموعة البركة المصرفية (البحرين) بفتح مكتب تمثيل لها.

- منشور رقم (2010/9)، ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية في ليبيا، مصرف ليبيا المركزي.

ثالثا: التقارير : - التقارير السنوية 1999- 2011، بنك البركة الجزائري.

- التقارير السنوية 2009، 2011، مجموعة البركة.

- ميزانيات السنوات المالية لبنك البركة الجزائري (1993-2010).

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2009.

رابعا: المراجع باللغة الأجنبية

-.African Development Bank, Islamic Banking and Finance in North Africa, Past evelopment and Future Potential, 2011.

-African Development Bank, Islamic Banking and Finance in North Africa, Past Development and Future Potential, 2011.

-note de présentation du Projet de refonte de la loi n°34-03 relative aux établissements de Crédit et Organismes Assimilés, ministére de l'économie et des finances , Royaume du Maroc, Juillet 2012.

- Statistical, Economic and Social Research and Training Centre for Islamic Countries, Islamic Finance in OIC Member Countries, Ankara, Turkey May 2012

-The Banker, Top 500 islamic Financial Institutions Research Findings, Financial Times Business, London, Nouvember 2011 .

-thecityuk, The Islamic Finance Market in 2012.

خامسا: مواقع الأنترنيت

www.cbl.gov.ly
www.darassafaa.com
www. financeislamiquemaroc.wordpress.com.
www.aleqt.com
www.arabliss.wordpress.com
www.meydane.info
www.islamicbank.ly